

Mission permanente
de l'État du Qatar
auprès de l'Office
des Nations-Unies à Genève



2015/0072344/5



الوفد الدائم لدولة قطر
لدى مكتب الأمم المتحدة
جنيف

Ref: الوفد الدائم لدولة قطر / جنيف

The Permanent Mission of the State of Qatar to the United Nations Office in Geneva presents its compliments to the Office of the High Commissioner for Human Rights(OHCHR), and with reference to the latter's note dated 2/9/2015, asking Governments to provide information on the impact of the implementation by States of their obligations under relevant provisions of international human rights law with regard to the protection of the family, pursuant the Human Rights Council(HRC) resolution 29/22.

The Permanent Mission of the State of Qatar is pleased to attach herewith the above mentioned requested information as received from the competent authorities in the State of Qatar.

The Permanent Mission of the State of Qatar avails itself of this opportunity to renew to the Office of the High Commissioner for Human Rights, the assurance of its highest considerations.

Geneva, 26 October 2015



OHCHR
CH- 1211 Geneva 10
Fax: 022 917 9008
Email: registry@ohchr.org / sbayarmagnai@ohchr.org

E.E

معلومات لتقرير المفهوم السامي لحقوق الإنسان حول قرار مجلس حقوق الإنسان رقم ٢٢/٢٩

المعنون (حماية الأسرة: مساهمة الأسرة في إعمال الحق في مستوى معيشي لائق لأفرادها ، وخاصة دورها في اجتناث الفقر وتحقيق التنمية المستدامة)

- يؤكد دستور دولة قطر في باب (المقومات الأساسية للمجتمع) على أن (الأسرة أساس المجتمع. قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، وينظم القانون الوسائل الكفيلة بحمايتها، وتدعمها وتنقية أو اصرها والحفاظ على الأمومة والطفولة والشيخوخة في ظلها) – المادة .٢١.
- تؤكد رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠ المعتمدة بالقرار الأميري رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٨ في ركيزتها الثانية (التنمية الاجتماعية) على التزام دولة قطر بالمحافظة على أسرة قوية متمسكة، تحظى بالدعم والرعاية والحماية الاجتماعية، والالتزام ببناء نظام فعال للحماية الاجتماعية لجميع المواطنين، يرعى حقوقهم المدنية وينمّ مشاركتهم الفعالة في تطوير المجتمع، ويتوفر لهم دخلاً كافياً للمحافظة على الكرامة والصحة.
- وضعت استراتيجية التنمية الوطنية الأولى للفترة من ٢٠١٦-٢٠١١ سياسة اجتماعية منكاملة تقوم على خمس استراتيجيات قطاعية مترابطة تهدف إلى تحقيق نتائج أقوى وأكثر استدامة، و منها (استراتيجية التماส克 الأسري وتمكين المرأة) و (استراتيجية الحماية الاجتماعية).
- تقوم الحكومة من خلال تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية بالعمل على تعزيز الأسرة من خلال دعم برامج من شأنها تحقيق النتائج التالية: تعزيز مكانة الأسرة القطرية باعتبارها ركيزة المجتمع، وتعزيز أدوار الوالدين وتقليل الاعتماد على عمال المنازل، وتخفيض عدد حوادث العنف الأسري وحماية الأسر المتضررة من ذلك ودعمها، وتقديم أنظمة دعم للأسر التي لديها ظروف خاصة، وتقليل الضعف الاقتصادي والاجتماعي للأسر القطرية وتحسين إدارتها المالية، وزيادة رفاهة الطفل وحمايته ورعايته، وتحسين الدعم للأسر العاملة، لاسيما النساء.
- يوفر النظام الحالي للحماية الاجتماعية دعماً سخياً للمواطنين بوسائل مختلفة، وتهدف الحكومة من خلال استراتيجية التنمية الشاملة إلى تعزيزه ليضمن اتاحة فرص النجاح لجميع أفراد الأسرة، بما في ذلك الفئات الضعيفة والمحرومة ومنحها فرص لإعاقة نفسها وأسرها. كما تسعى الاستراتيجية إلى توسيع مشاركة القطاع الخاص في نظام الحماية الاجتماعية من خلال إطار المسؤولية الاجتماعية للشركات القطرية، وتعزيز الشراكات بين القطاع الخاص والحكومة والجهات المعنية بنظام الحماية الاجتماعية.

٥) ازدادت مشاركة المرأة القطرية في قوة العمل في العقود الأخيرة مع زيادة تحصيلها العلمي ومن المتوقع أن تصل هذه النسبة في عام ٢٠١٦ إلى ٤٢٪ لذاك أهتمت الحكومة بدعم المرأة العاملة حيث ينص قانون إدارة الموارد البشرية في القطاع الحكومي على منح المرأة العاملة أجازة وضع مدتها ٦٠ يوماً، وتخصيص وقت (ساعتين يومياً لمدة سنة) لإرضاع طفلها رضاعة طبيعية، ومنحها إجازة متعددة لرعاية الطفل المعوق دون سن السادسة. وتسعى الحكومة من خلال استراتيجية التنمية الشاملة إلى دعم تحقيق توازن أفضل بين العمل والمسؤوليات الأسرية من خلال دعم النساء بشكل خاص لضمان استمرارهن في سوق العمل من خلال اتخاذ إجراءات لمراجعة قانون المواد البشرية الحكومية وإجازة الأمومة والتوصيف في إنشاء مرافق العناية بالطفل.

٦) توفر الدولة الرعاية الصحية الشاملة للمواطنين بشكل مجاني. وقد تم تأسيس الشركة الوطنية للتأمين الصحي، وهي شركة مساهمة قطرية، في عام ٢٠١٣ لتتولى تطوير وتنفيذ نظام التأمين الصحي الاجتماعي، وهو نظام إلزامي لضمان تقديم الخدمات الصحية الأساسية، وفقاً لأحكام القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٣ ولاحتته التنفيذية لكافة المواطنين القطريين ومواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والمقيمين في الدولة والزائرين لها. وقد تم تطبيق المرحلة الأولى في شهر يوليو من العام ٢٠١٣ وشملت جميع النساء القطريات، والمرحلة الثانية في إبريل ٢٠١٤ لتشمل جميع المواطنين القطريين. وسوف تشمل المرحلة الثالثة جميع السكان في دولة قطر. ويتوفر نظام التأمين الصحي الاجتماعي إمكانية الحصول على الخدمات الصحية من خلال شبكة واسعة من مقدمي الخدمات الصحية في القطاعين الحكومي والخاص.

٧) توفر الدولة التعليم المجاني لمواطنيها في جميع مراحل التعليم، بما في ذلك التعليم الجامعي. ولزيادة الخيارات بموجب مبادرة (التعليم لمرحلة جديدة) التي تبنّتها الحكومة لتطوير التعليم قبل الجامعي يمكن للأباء والأمهات أن يختاروا لأطفالهم مدرسة حكومية أو خاصة يرونها أنساب لتلبية احتياجات أطفالهم. ويتبع برنامج القسام التعليمية الصادر بالقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٢ الخيار للذهاب إلى مدارس القطاع الخاص المعتمدة وفقاً لمعايير المجلس الأعلى للتعليم، وبموجبها تمنح الدولة مبلغ مالي في شكل قسم لـ كل طفل قطري لتغطية كل أو جزء من الرسوم الدراسية للمدرسة المختارة. ويتوفر هذا النظام تكافؤ الفرص لجميع الأطفال في الحصول على تعليم ذو جودة عالية.

٨) يوفر القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٥ بشأن الضمان الاجتماعي رعاية تأمينية شاملة للأسر والأفراد الذين يحتاجون لرعاية الدولة، ويغطي القانون الفئات التالية: الأسر المحتاجة والأرامل والمطلقات والزوجات المهجورات وأسر المفقودين والسجناء والأشخاص من ذوي الإعاقة والعاجزين عن العمل والمسنين. وقد صدر قرار مجلس الوزراء رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ بشأن تحديد قيمة المعاش المستحق للفئات المنصوص عليها في القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٥ بشأن الضمان الاجتماعي وقواعد منحه ونص القرار على زيادة قيمة المعاش لجميع الفئات المنتفعه منه بما يزيد عن ١٠٠٪. وينص القرار في المادة (٤) منه على صرف بدل نقدي شهري قيمته حوالي ٤٠٠ دولار أمريكي لتوفير خادم لكل من المعاقد والعاجز عن العمل والمسن، وذلك بناءً على تقرير طبي من الجهة الطبية التي تحددها الجهة المختصة بشؤون الصحة العامة في الدولة يفيد حاجة كل منهم إلى شخص يقوم برعايته، وذلك ما لم تكن الدولة قد قامت بتوفير الرعاية لأي منهم.

- يهدف نظام الاسكان الصادر بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧ إلى توفير السكن الملائم للمواطنين من خلال توفير الأراضي المجانية والقروض السكنية الميسرة أو توفير وحدات سكنية عن طريق الشراء للمواطنين القادرين على سداد الالتزامات المالية التي يرتبها القانون. وينظم قرار مجلس الوزراء ١٧ لسنة ٢٠٠٧ أولويات وضوابط الانتفاع بهذا النظام وبموجبه تكون أولوية الانتفاع هي الإعالة والزواج وال الحاجة. ويمكن للنساء القطريات الانتفاع من هذا القانون حسب الضوابط المحددة. أو توفير السكن المجاني أو بدل الإيجار لمحدودي الدخل غير القادرين مالياً على الانتفاع من النظام السابق، وينظم ذلك قرار مجلس الوزراء رقم ١٨.
- ٢٠٠٧ إسكان ذوي الحاجة، وبموجبه تكون أولوية الانتفاع حسب الإعالة والزواج. وينتفع من هذا النظام القطريين من الجنسين بشرط أن يكون من الفئات التي تحتاج إلى رعاية اجتماعية كالمعاق، واليتيم، والعاجز عن العمل، والمسن، وأن لا يكون قد آل إليه ملكية مسكن ملائم لسكناه.
- يعمل معهد الدوحة الدولي للأسرة، عضو مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع على دعم الجهود الوطنية المعنية بتعزيز الأسرة من خلال اجراء البحوث الرامية لتعزيز السياسات الأسرية في قطر والعالم العربي، ووضع قضايا الأسرة على أولوية صانعي القرار. وقد أطلق المعهد في عام ٢٠١٥ منحة (أسرة) البحثية المشتركة مع الصندوق القطري لدعم البحث العلمي بهدف دعم اجراء البحوث التي يمكنها توفير الادلة لوضع سياسات أسرية أكثر فاعلية أو تقييم السياسات القائمة. وتركز المنحة على الموضوعات التالية (الزواج والبنية الأسرية في العالم العربي، قوانين الأسرة وتطبيقاتها في العالم العربي، وتحقيق التوازن بين الأسرة والعمل في العالم العربي وتربية الأبناء في العالم العربي) ويمكن للباحثين في قطر والعالم العربي الاستفادة من منح تمويلية تصل إلى ٥٠ ألف دولار في السنة.

مصادر المعلومات:

- الدستور الدائم
- رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠.
- استراتيجية التنمية الوطنية ٢٠١١-٢٠١٦.
- الميزان - البوابة القانونية القطرية [/http://www.almeezan.qa](http://www.almeezan.qa)